اهمها : « قانون الغاء الشيوعية » في ١٩٥٠ الذي يعتبر اي شكل من اشكال معارضة نظام التمييز العنصري على انه « تبن لاهداف شيوعية » · والحق هذا القانون فيما بعد بالقرار ضد التخريب (١٩٦٢) والقرار ضد الارهاب (١٩٦٥) · وقد تمت الوف التوقيفات والدعاوى استنادا الى هذه القوانين ، منها قضيةREVONIAريفونيا الشهيرة ، او قضية قادة الـ A.N.C (من ضمنهم الرئيس نلسن مانديلا Nelson Mandela) الذين حكموا بالسجن مدى الحياة ·

ولكن الوسيلة الاساسية التي تستخدمها الشرطة هي ما يسمى بقانون التسعين يوما مخالفة القوانين المتعددة حول شروط التنقل ، والاقامة ، والعمل ، يعادل ٢٠٠٠ يوميا ··· ويقدر عدد الافريقيين المحكومين بالنسبة لعدم حيازة « الباس » (اذن التجول) الاجباري الشهير الى ١١ مليون منذ ٢٥ سنة حتى اليوم ·

ولكن الوسيلة الاساسية التي تستخدمها الشرطة هي ما يسمى بقانون التسعين يوم (التي اصبحت ١٨٠ يوما فيما بعد ، ومن ثم مددت المهلة الى سنة كاملة) والتي تسمح لهم باعتقال اي شخص خلال هذه المدة (القابلة للتجديد) دون تهمة ودون مقاضاة ودون اي نوع من الضمانة القانونية ، اذا وقع عليه الشك انه ارتكب ـ او كان في نيته ان يرتكب ـ جنحة سياسية او اذا كان قابلا لادلاء اي معلومات حول هذه الجنحة · ويستخدم التعذيب بصورة عادية خلال فترة التوقيف الاداري · ومن المستحيل تقديم اي تقرير لعدد التوقيفات منذ الاحداث الاخيرة في سويتو Soweto وحركات الاضراب التي تلتها :

اجاب وزير العدل كروغر على سؤال حول عدد الانتحارات « المقلق » للموقوفين الافريقيين ، مؤكدا انها عمل « العناصر المحنكه في الـ A. N. C. » (صحيفة « لوموند » ٢٦ كانون الثاني ١٩٧٧) ·

وجهز النظام نفسه الآن **بوسيدتين جديدتين للقمع :**

١ ـ رفع مدة التوقيف في ايدي الشرطة من ١٨٠ يوما الى سنة ، وليس فقط بالنسبة « للمشبوهين » ، لكن ايضا بالنسبة للاشخاص الذين يحتمل ان يدلوا بشهادتهم امام المحكمة ، ذلك في سبيل قطعهم عن اي اتصال خارجي وفي سبيل تشريطهم ···

٢ ـ انشاء لجنة تحقيق (مؤلفة من عشر نواب معينين ومسؤولين امام رئيس الجمهورية فقط) · وهي مؤهلة لتكثيف مطاردة التقدميين واصدار العقوبات دون الرجوع الى المحكمة ·

وتعليقا على هذه الاجراءات الجديدة ، كتبت صحيفة « ستار » في جوهانسبورغ : « من الصعب جدا ان نتخيل حكومة ، مهما كان استبدادها ، تحتاج الى جهاز من القوانين الامنية اهم من الذي وضعه القوميون · ومع ذلك ارتأى وزير العدل ان يقدم الى مجلس النواب اجراءا امنيا آخر كي يتآكل ما تبقى من احترام لحقوق الانسان في جنوب افريقيا (٥٠) » ·

اسرائيل

باسم امن الدولة المقدس ، عادت الحكومة الاسرائيلية ، واعتمدت على الجهاز الشرعي المؤلف من قوانين الدفاع التي وضعت عام ١٩٤٥ · وهو مكون ، مع الاجراءات اللاحقة ،